

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٤٥ لسنة ٢٠٠٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢٦٩ لسنة ١٩٦٩ :

وبنا، على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء :

**قرار:**

(المادة الأولى)

يرخص لطائفة الأقباط الإنجيلية بتغيير الأسقف القديمة بأسقف خرسانية مسلحة جديدة بالدورين الأرضي والعلوي لكنيسة نهضة القدسية الإنجيلية ، الكائنة بناحية قرية الوعاضلة ، مركز صدفا ، محافظة أسيوط ، وكذلك هدم حوائط سكن الراعي بالدور الأول العلوى وإعادة بنائها ، وإجراء بعض الترميمات الأخرى ، مع الالتزام بذات المساحات والأبعاد والارتفاعات للكنيسة المرخص بها والمحددة بالمستندات المرفقة بقرار الترخيص المنشئ للكنيسة ، وتحت إشراف الإدارة الهندسية المختصة بالمحافظة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٦ هـ

(الموافق ١٩ يوليه سنة ٢٠٠٥ م).

حسنى مبارك